

خصائص تكييف النظام الإداري في الفكر الإسلامي دراسة وتحليل

أ.م. د إدريس قادر حمد امين
قسم الدراسات الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة صلاح الدين، أربيل، إقليم كردستان، العراق
Idrees.hamadameen@sud.edu.krd

سمير مامل محمد
قسم الدراسات الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة صلاح الدين، أربيل، إقليم كردستان، العراق
Samir.maml.gardy@gmail.com

الملخص

يعتبر موضوع خصائص تكييف النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث من أهم مواضيع الساحات السياسية والاجتماعية في ذلك الحين، لأنها يميزها عن غيرها في شتى الشرائع قديمها وحديثها بميزات اهداها إلى العالم، فالنظام الإداري الإسلامي يستمد جذوره من مصدر وحيد وهو القرآن الكريم، وقد حوى القرآن الكريم أمور الدنيا والدين وأشتمل على الأحكام التي تصلح لكل زمان ومكان ثم يأتي من بعده السنة النبوية وهي ما جاء إسناداه صحيحاً عن النبي ﷺ قولاً وفعلاً وتقريباً، وهو نظام يجمع بين الدين والدولة، ويهتم بالعوامل الإنسانية والروحية، واحترام الإنسان وإشراكه في العملية الإدارية، وهو نظام يثبت للعالم أنه لا يمكن لأي أمم أن تحيا أو تقيم حضارة إذا كان كل شيء في حياتها ثابتاً كأنه قوالب جامدة، ولا يمكن أن تحيا كذلك إذا كان كل شيء في ثقافتها متغيراً. ومن هنا تطرق الباحثان الى بيان أهمية فهم العقيدة الإسلامية، وبيان عدم إمكانية فصل الدين عن الدولة، وبيان أهمية ثوابت الأسس النظام الإداري الإسلامي وتطور أشكالها مع مرور الزمن، وهكذا يتضح بشكل موجز عن خصائص تكييف نظام الإداري في الفكر الإسلامي، وبناء على ذلك قسم الباحثان هذا البحث الى ثلاثة مباحث منها: نظام اعتقادي، ونظام دينية مدنية، ونظام ثابتة الأسس ومتغير الأشكال.

معلومات البحث

تاريخ البحث:
الاستلام: ٢٠٢٢/١٠/١٠
القبول: ٢٠٢٣/١/٤
النشر: شتاء ٢٠٢٣

الكلمات المفتاحية:

*Characteristic,
Administrative, System,
Islamic, Thought,*

Doi:

10.25212/lfu.qzj.8.5.22

المقدمة:

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله، وأصلّ وأسلم على البشير الهادي محمد خاتم الأنبياء والرسول وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد: فإن لتكييف النظام الإداري في الفكر الإسلامي خصائص تميزها عن كل الشرائع والأنظمة سواء كانت دينية أو وضعية، فهي نظام رباني لأن مصدره الأساسي وحي من الله في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ،

فهو تشريع من لدن عليم حكيم و بر رحيم، خلق الإنسان و هو أعلم بما يصلحه ويرقى به فردا و مجموعا لقوله تعالى: {أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} [المالك، 14] ، وهي نظام إنساني لأن الإنسان هو الذي يفهمها وهو الذي ينفذها، ومحورها ومبناها على رعاية مصالح الإنسان في المعاش والمعاد، مصالحه الضرورية والحاجية والتحسينية، والمحافظة على دينه وحياته وعقله ونسله وعرضه وماله، فهو نظام رب الإنسان من أجل صلاح الإنسان، وهو نظام خالد متجدد معا تجمع بين الثبات والمرونة فهو خالد في أصوله و كلياته و مصادره، لأنه خاتم شرائع الإلهية، ولهذا تكفل الله بحفظ مصدرها الأول وهو القرآن لقوله سبحانه {إِنَّا نَحْنُ نَرُؤُنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر، 9] وهو يتضمن حفظ السنة، فإن حفظ المبين يقتضي حفظ بيانه كما قال الشاطبي رحمه الله. (عبد السلام، 2012م، 306).

"وهي متجددة في فروعها و جزئياتها لأن الله تعالى أودع فيها من عوامل السعة والمرونة مما يجعلها صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان من اتساع منطقة العفو و هي منطقة الفراغ من النصوص الشرعية التي تركت للاجتهاد البشري، رحمة من الله غير نسيان ومن اهتمام النظام الإداري بالنص غالبا على مبادئ الأصول الكلية لا على الجزئيات والتفصيلات ومن تقرير محققي العلماء أن الفتوى يتغير بتغير الزمان والمكان والعرف والحال" (المصدر السابق، 307)، ومن هنا يظهر أهمية البحث في بيان عدم إمكانية الفصل بين الدين والدولة، والاهتمام بالعوامل الإنسانية والروحية، واحترام الإنسان وإشراكه في العملية الإدارية، وبراعى كل فرد حسب قدراته العقلية وامكانياته النفسية، ومواكبته مع الأسس التي تقوم عليها الإدارة في الإسلام من الثوابت والمتغيرات حسب الزمان والمكان. وبناء على ذلك قسم الباحثان هذا المبحث الى ثلاثة مباحث منها: نظام اعتقادي، ونظام دينية مدنية، ونظام ثابتة الأسس ومتغير الأشكال.

أولاً: أهداف الموضوع:

يسعى البحث لتحقيق الأهداف الآتية:

1. توضيح مفاهيم تكييف خصائص النظام الإداري وليس السرد التاريخي للنظام الإداري الاسلامي.
2. إظهار مميزات وخصائص النظام الإداري الإسلامي للقارئ وذلك لإعادة ثقة المسلم بدينه الحنيف.
3. التعرف على حقيقة عظمة النظام الإداري الإسلامي الذي سجل تراثا حضاريا للمجتمعات الإسلامية.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

يمكن ان نلخص أهم الأسباب التي دفعت الباحثان الى كتابة هذا البحث في الأسطر الآتية:
تكمّن أسباب اختيار البحث في إن كثير من الناس خاصة جيل الشباب يعتقدون إن ما آل إليه الوضع في العالم الإسلامي من تمزق وتفرق وتخلف وضعف هو تمسكهم بدينهم كمسلمين، وأن الغرب تقدم وتطور من الناحية الإدارية والاقتصادية والتكنولوجية من خلال نبذهم للأديان، وسيقوم الباحثان بدراسة خصائص تكييف النظام الإداري في الفكر الإسلامي وبه نرجع الى سابق عهدنا عندما حكم المسلمون نصف العالم بحضارتهم القيمة،

أم بأنا تخلينا عن دستور حياتنا ومقومات نهضتنا فأضعنا الطريق وتحولنا الى مقلدين مبهورين عند الغرب من تقدم وتطور.

ثالثاً: الدراسات السابقة:

يُعدُّ تكييف النظام الإداري في الفكر الإسلامي من أهم الموضوعات الملحة في ساحة المجتمعات الإسلامية لقلّة الإسهامات الفكرية في هذا المجال - حسب اطلاعنا- ومن خلال دراسة هذه المسألة استفدنا من أهم الدراسات السابقة التي اعتمدنا في هذه الدراسة ما يلي:

1. الفكر الإداري الإسلامي والمقارن، الدكتور حمدي أمين عبد الهادي، ط3، دار الفكر العربي -القاهرة. قام الدكتور عبد الهادي بتقسيم دراسته للإدارة الى بابين أساسيين: وقد تناول في الباب الأول الفكر الإداري الإنساني عموماً من حيث نشأته واتجاهاته ومدارسه ورواده. أما الباب الثاني: فقد تناول فيه الكشف عن مصادر الفكر الإسلامي الإداري وأبرز رواده وتوجيهاته في مجال التنظيم والإدارة وإدارة الأفراد. ودراسة عبد الهادي تعتبر من أهم الدراسات في مجال الإدارة لأنه من أوائل الدراسات التي عنيت بمفهوم الفكر الإداري الإسلامي، وقد فتحت الطريق للعديد من الدراسات الأخرى لتنهل منها وتضيف عليها حتى نصل لتأصيل علم الإدارة ككل.
2. الثوابت والمتغيرات ماهيتها أسبابها ضوابطها، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والفقه الغربي، أطروحة دكتوراه، شير علي ظريفي، كلية الشريعة والقانون الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد، 2006، 2005. قام الدكتور شير بتقسيم دراسته إلى ثلاثة أبواب : وقد تناول في الباب الأول: الثوابت في الفقه الإسلامي وأحكامها بشكل عام ثم تطرق إلى أقسامها ومبادئها ومقاصدها، أما الباب الثاني: تناول المتغيرات في الفقه الإسلامي وأحكامها بشكل عام ثم تطرق إلى ماهيتها وتأصيلها وأسبابها والاجتهاد في الجزئيات وضرورة تغيير الحكم حسب العرف في بعض المسائل شريطة عدم تعارضها مع النص، أما الباب الثالث: فقد تناول الثوابت والمتغيرات في الفقه الغربي ومقارنتها مع التعاليم الإسلامي.
3. الفكر الإداري في الإسلام، الدكتور محمد محمد الناشد، ط1، 1417 هـ، دبي مركز جمعة الماجد للثقافات والتراث. حيث تناول فيه الدكتور محمد خصائص الإدارة في عهد النبي ﷺ ثم خصائص الإدارة في عهد الخلفاء الراشدين وكذا حكم الشورى ومدى إلزامها وخصائصها ، وكذا مآثر الفكر الإداري في الإسلام وبسط على شروط القيادة وتولى الأمور في الإسلام وأكد على ذلك من خلال أن رسول الله ﷺ لم يعين من خلفه ولم يبين الطريقة التي يتم بها الاستخلاف و في ذلك حكمة كبيرة مقصودة من عدم التحديد حتى لا ترتبط المسلمون بقوانين جامدة ولا تقتصر على ولاية الحكم المتوارثة و يعطوا العقل فرصة للتفكير وتشكيل نظامها وأوضاعها بحسب المصالح المتجدد وهو ما يعبر عنه بإرادة الامة.

ومن خلال تتبعنا إلى هذا الموضوع تبين لنا أن غالبية الباحثين توغلوا في هذه المسألة من الناحية التاريخية دون اللجوء الى دراسة عوامل هذا التخلف الذي أصاب المجتمعات الإسلامية، وسكوتهم على عيوب نظام الحكم غير الإسلامية في بلدانهم... لذا أراد الباحثان أن يضعوا اليد على هذه النكبات والجروح العميقة. فمن هذا المنطلق يختلف هذه الدراسة مع الكتابات والدراسات والبحوث الأخرى التي ألفت في هذا المجال، وبعد عرض لبعض الدراسات السابقة التي استطاع الباحثان الحصول عليها حول هذا الموضوع، تبدى للباحثان أن موضوع البحث بحاجة إلى مزيد من البحث والدراسة والتحليل، لا سيما في ضوء الفكر الإسلامي كتكييف لهذه الإدارة، ومحاولة ربطها بالحاضر للخروج بنتيجة.

رابعاً: منهج البحث:

الطريقة المتبعة في إعداد هذا البحث هو المنهج التحليلي حيث يقوم الباحثان بتشخيص وتمحيص اساسيات خصائص النظام الإداري في السابق وتسجيل ما مضى من وقائع ويحللها ويفسرها على أساس منهج علمي بقصد التوصل الى الحقائق وتعميمها لتساعدنا على فهم الماضي وربطها بالحاضر مع إمكانية تطبيقها وفق معطيات العصر الحاضر في ضوء الفكر الاسلامي الحديث.

خامساً: هيكلية البحث:

لغرض دراسة موضوع البحث فقد قام الباحثان بتقسيم البحث على ثلاثة مباحث تتقدمهم المقدمة وخلاصة البحث، ومبحث تمهيدي بحيث تناول مفهوم تكيف النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث، وخصص المبحث الأول للحديث عن النظام الإداري الإسلامي بأنه نظام عقائدي، وفي المبحث الثاني أنه نظام ديني مدني، وفي المبحث الثالث أنه نظام ثابتة الأسس ومتغيرة الأشكال.

المبحث التمهيدي: مفهوم تكيف النظام الاداري في الفكر الاسلامي الحديث.

أولاً: تطور مفهوم النظام الاداري الإسلامي.

الإنسان ظل ولا يزال محور اهتمام كل الطوائف، والأديان، والمجتمعات، ونقطة انطلاقه وأنه دوماً تحرص كل الحرص على تحقيق نهضته ورفاهيته وتؤمن في الوقت ذاته أنه صانع هذه النهضة والرفاهية والتقدم، وتؤكد الشواهد والتجارب والخبرات السابقة أنه يقع على عاتقه السواد الأعظم من عبء وتكاليف هذا السعي لتحقيق غايته. (المغربي، 2016م، 39)

ولا شك أن التعرف على تكيف النظام الإداري الإسلامي عبر العصور المختلفة في التاريخ الإسلامي أمر عصير جداً، لأن الإدارة لم تعرف كنشاط متميز وحقل تخصص إلا في العقدين من الأونة الأخيرة، ومن ثم كان على الباحثين والمؤرخين تفسير تصرفات البشر في ضوء مفاهيم الإدارة في العصر الحديث، وهو أمر بالغ الصعوبة وخاصة عند الرجوع بهذا الفكر الى العصور القديمة حيث المعول على تفسير ما اكتشف من آثار القدماء وما وصل إلينا من كتاباتهم. (عبد الهادي، 1990م، 23)

وقد شهدت حياة الإنسان في القرنين الماضيين تغيرات سريعة و متلاحقة أحدثت طفرات هائلة في حياته صاحبها تحديات فرضتها هذه التغيرات، وبظرة فاحصة للأوضاع الدولية، ونظرة أكثر عمقا و دقيا لما يجري حاليا من تغيرات يشهدها المجتمعات الإسلامية وليس خارجا من المجتمعات الأخرى أحدثت تحولات كثيرة ومفصلة، والباحث لا يستطيع أن يستهدف الإحاطة المفصلة بكل تطور الإدارة من كل جوانبها في هذا المبحث القصير، و يكفي بتسليط الضوء على الجوانب البارزة في هذا الموضوع و بالقدر الذي يتطلبه موضوع دراستنا، ولذا سيكتفي بالكلام على: النظام الإداري في الفكر الإسلامي القديم و النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث.

ثانيا: النظام الإداري في الفكر الإسلامي القديم

يبدأ تاريخ النظام الإداري في الفكر الإسلامي القديم منذ أن ظهر الإسلام، وبميلاد الدين العظيم بدأ تاريخ النظام الإداري في الفكر الإسلامي بقيادة الرسول ﷺ، وعندما بعث الرسول ﷺ جاء برسالة الإسلام دينا منقذا للبشرية مما كانت فيه من جهالة و ضلال من قبل، جاءت تعاليمه وتوجيهاته بنظام إداري متميز وفكر راقى فريد من نوعه لم تعرفه كثير من الدول والحضارات التي جاء قبله. (محمد خير، 2008م، 29).

ولا ريب أن يكون النظام الإداري في منظور الفكر الإسلامي متميزا عن غيره من الأنظمة في الحضارات الأخرى فهو نابع من المصدرين الخالدين للشريعة الإسلامية السمحة وهما القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وقائم على أساس متين من الإيمان الراسخ والعقيدة المتينة الموسومة بالصفات الربانية التي يميزه من غيره، وبما أنه، منزل من عند الله فلا بد أن يكون صالحا لجميع البشر في كافة بقاع الأرض الى أن يرث الله الأرض ومن عليها، لأنه منهج صادر من خالق الإنسان الله جل جلاله الذي يقول: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك، 14]، والربانية نسبة الى الرب أي الله سبحانه وتعالى ويوصف الإنسان بأنه رباني إذا كان وثيق الصلة بالله عالما بدينه وكتابه معلما له وجاء في القرآن الكريم: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوُا اللَّهَ وَلَا تَتَّبِعُوا بآيَاتِي ثَمَّنَا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة، 44] عندما نقول أنه رباني المصدر نقصد أن كل ما جاء به الإسلام منهج رباني خالص مصدره الوحيد والأوحد هو الوحي ولا دخل للبشر أيا كان في تكوينه وإنشائه، والمطبق الأول لهذا الفكر و الاعتقاد هو شخص الرسول ﷺ. (أبو شبانة، 1998م، 474).

ولا ننسى أن الرسول ﷺ عند تكوينه لفكرة النظام الإداري في المجتمع الإسلامي الأول لم يفرق بين العبادات والمعاملات، بل أكد على شمولية و عالمية الإسلام على نظام شامل لكل نواحي الحياة و عبادات ومعاملات، واهتم الرسول ﷺ بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وفي بداية تأسيسه للدولة الإسلامية قابلته العديد من المشاكل منها: عقائدية و خلقية واجتماعية واقتصادية وسياسية، وكان للرسول ﷺ منهج متميز في معالجة هذه المشاكل، وكان هذا المنهج يقوم على أساس أن الإسلام نظام متكامل شامل يتكون من عدة نظم

فرعية ولا يجوز أن نعالج مشكلة بالانعزال عن النظام الأصلي المتمثل في القرآن الكريم، لأن الرسول ﷺ لم يهمل أي جانب وأي جزء من الحياة، فإنه اهتم بالقران الكريم واهتم بالعقل ولم يفصل بينهما في معالجة المشاكل. (أحمد كرتات، 2016، 10)

ثالثاً: النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث .

مما لا يدع مجالاً للشك فيه أن النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث و بشكل عام يتأثر بما يشهده العالم بما يحدث من تغيرات عالمية و محلية على مختلف الأصعدة، وتجدر الإشارة بأن النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث يعتمد ويستند على ما جاء به الدين الإسلامي الحنيف من مصادر وأصول ومبادئ أساسية تمتاز بثباتها في الأصول مع اختلافها في الشكل، وصلاحها لكل زمان ومكان، إلا أن هناك الكثير من التفصيلات والجزئيات من الوسائل والشكليات والأساليب والكيفيات التي تتصف بالمرونة، ولا تخضع لمبدأ الثبات لأنها تتأثر بالظروف والتغيرات والتحويلات الزمانية والمكانية المختلفة فهي بحاجة ماسة للتطوير والتحسين المستمر لا سيما ونحن في عصر انفجار الثورة التكنولوجية التي تشكل عملية انتقالية تاريخية هائلة، ليس فقط في مجال التكنولوجيا والمعلومات وإنما في شتى الحقول والرؤى والأفكار والممارسات والاهتمامات. ويشترك في هذا التغيير والانتقال جميع سكان هذا الأرض من مختلف القارات بأدوار مختلفة، وقد جعلت هذه الشمولية العالم يتحول الى قرية صغيرة تتسم بالتقارب والترابط والتداخل والتأثير المتبادل في جميع الأوجه، مما فرض على كل الأفكار والتوجهات سواء كانت سياسية، أو دينية، أو فكرية، أو عقائدية، حتمية التأثير والتأثير، وأن يراجع نفسها ويغير نظرها بما يتفق مع النموذج العالمي في كل أوجه الحياة. (القحطاني، 2016م، 115)

ولا مناص من القول أن النظام الإداري الأقوى هو النظام القادر على استيعاب كل ما هو جديد ومفيد، وهو النظام القادر على تسخير كل معطيات العصر لخدمة أهدافه و غاياته، وانطلاقاً من ذلك فإن على النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث أن يحرص كل الحرص على مهمة التطوير اللازمة لمسايرة ظروف وتحديات العصر الحديث، وتلبية متطلبات المجتمع و حاجاته، وأن يعني بوسائل التطوير لكل ما من شأنه التحسين والتجديد والابتكار والإبداع في مجال النظام الإداري في الفكر الإسلامي الذي تدعو الحاجة اليه في المجتمع الإسلامي شريطة أن لا ينسى التمسك بأصالته من الثوابت والمبادئ. (المصدر السابق، 119).

وضمن النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث تتساءل يا ترى هل الفكر الإسلامي يتجدد؟ أو أليس الدين هدياً أزلياً خالداً لا مكان فيه للتجديد؟ وهناك خلاف وجدال واسع حول هذه القضية نحن لا نريد أن نخوض في هذه الجدالات و الخلافات وإنما يرى الباحث أن الفكر الإسلامي يحتاج الى التجديد لان الفكر الإسلامي إنما هو التفاعل بين عقل المسلمين وأحكام الدين الأزلية الخالدة، أما عقل الجيل من المسلمين الذي يضطلع بالتفكير في الإسلام فهو يتكيف بنوع وكمية المعارف العقلية، والتجارب التي يحصلها في كل زمان ومكان، إذا ضاقت هذه المعارف ضاقت وإذا اتسعت اتسعت المعارف، وأنه يتكيف وينفعل بالظروف الراهنة التي تحيط به وبال حاجات التي يحسها الناس بالوسائل التي تتيحها له ظروف الحياة، فالفكر الإسلامي هو التفاعل بين عقلنا المتكيف بهذه

العلوم المنفعل بهذه الظروف مع الهدي الأزلي الخالد الذي يتضمنه الوحي والذي بينه الرسول ﷺ . (الترايبي، 1993م، 4).

وبناء على ذلك يشير المفكر الإسلامي طه جابر العلواني الى ضرورة تجديد الفكر الإسلامي المعاصر فيقول: " فلا شك في أن شخصية المسلمة اليوم افتقدت الكثير من منهجيتها وصوابها، يشهد على ذلك انحسار الشهود الحضاري و توقفها عن أداء رسالتها في الشهادة على الناس والقيادة لهم فأصبح موقعها خارج السياق التاريخي والواقع المشهود والمستقبل المنشود، والغياب الحضاري أو الأزمة الحضارية التي حالت دون توسع رقعة تأثير الخطاب الإسلامي وأفقدته واقعيته ليست بسبب فقر في القيم التي أكملها الله وتعهد بحفظها على مر الأزمنة، وإنما السبب في العجز عن حسن التعامل مع منظومة القيم الإسلامية و تسخيرها للإنتاج الفكري الرابط بينها وبين أهدافها والمنزل لها على الواقع الإنساني عبر خطاب سلس و متفتح على الكون يدوي صدها في عالم الأفكار مستصحباً الرؤية القرآنية ومالكا لقرارات العطاء المتجدد المجرد عن حدود الزمان والمكان لرسم الحياة البشرية و تقديم المرجع والزاد لحل المشاكل الإنسانية" (العلواني، 2001م، 84).

ولذا فالإسلام حارب التقليد ويقصد بالتقليد أتباع الآخرين فكراً وسلوكاً دون النظر أو تدبر مما يؤدي الى جمود الفكر وشل نشاط العقل، ويعطل ملكته في معرفة وجه الحقيقة، وبالتالي إعاقه نمو الفكر الإنساني وتطوره، وفي ذلك سلب لأهم خاصية تميز بها الإنسان على سائر الحيوان، ولذلك حارب الإسلام هذا الجمود الفكري إذ ذم القرآن الحكيم في كثير من آية اتباع الخلف ما درج عليه السلف دون علم أو تعقل. (عبدالهادي، 1990م، 116)

لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة، 104] فيقول الشيخ محمد متولي الشعراوي (المتوفى: 1418هـ) بصدد تفسير هذه الآية (إنهم بذلك يرفضون وينكرون كل ما يأتي إليهم من غير طريق تقليد الآباء، فقد قفلوا الطريق وسدوه على أنفسهم، لأن الذي لا يعقل يمكن أن يعلم عن طريق شخص آخر استخراج واستنبط واكتشف، فإنه إن فاته التعقل لم يفته أن يأخذ العلم من غيره، أما الذي لا يعلم فقد باء ورجع بالجهل؛ لأنه لم يصل إلى العلم بنفسه، وكذلك لم يتعلم من غيره. (الشعراوي، 1997م، 3432/6).

والناظر الى مفهوم النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث لا يجد فرقاً مع الفكر الإسلامي القديم من حيث المصدر لأن مصدر كليهما هو القرآن الكريم والسنة النبوية والاجتهاد، أما الفرق بينهما في الفهم والعمل بالنصوص واستنباط الأحكام والحكم على القضايا المستجدة من الحوادث والنوازل، فالأمم الإسلامية تعيش في أزمة فكرية تتجلى في غياب ثقافي وتخلف علمي وكسوف حضاري، وتتجسد في عجز الخطاب الفكري المعاصر عن إيصال مضمون الخطاب الإسلامي السليم ومحتواه قرآناً وسنة وشرعية وأخلاقاً، والحس بالتأزم أدى بطبيعة الحال الى طرح عدد من مشاريع النهوض والإصلاح على العقل المسلم، فمعظم المشاريع المعروضة لم تعط عالم الأفكار القدر الذي يستحقه، مما أفقدها التخطيط المطلوب والنظرة الموضوعية الشمولية والقدرة على التقويم المستمر، الأمر الذي أدى الى السقوط والإحباط وتعقيد المشكلة أكثر فأكثر بدلا من تقديم الحل المناسب لها، وذلك بسبب سوء التطبيق للفكر في الناحية العملية، وليس من خطأ المنهج و

ضلال الفكر ذاته، لأن مصدر الفكر هما القرآن والسنة النبوية، ولا يزال يعطي أفكارا غزيرا لحل مشكلات الحياة من الناحية السياسية والاجتماعية والاقتصادية ولكن لم يجد من يطبق كما جاء من أجله هذا المنهج. (العلواني، 2001م، 37)

المبحث الأول: نظام عقائدي:

في هذا المطلب سيطرق الباحثان الى التعرف اللغوي والاصطلاحي للنظام العقائدي كما ورد في المعاجم اللغوية المعتمدة، ثم بيان أهميتها وخصائصها التي تتميز بها:

أولاً: النظام:

(أ) تعريف النظام لغة: النظام مأخوذ من النظم أي "النَّظْمُ: التَّأْلِيفُ، وَضَمُّ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ، وَالْمَنْظُومُ، وَالْجَمَاعَةُ مِنَ الْجَرَادِ، وَالنِّظَامُ: كُلُّ حَيْطٍ يُنْظَمُ بِهِ لُؤْلُؤٌ وَنَحْوَهُ، أَنْظَمَهُ وَأَنْظَمَهُ وَأَنْظَمْتُ، وَالسَّيْرَةُ، وَالْهَدْيُ، وَالْعَادَةُ". (ابن منظور، 1414هـ، 578/12؛ والفيروز آبادي، 2005م، 1162).

"ونظّم الأشياء: نظّمها، رتّبها، وضّم بعضها إلى بعض في صورة منسّقة" طالب منظم- يهتم بتنظيم مكتبته- نظّم حياته- نظم أفكاره قبل التحدّث". (عمر، 2008م، 2235/3)

(ب) تعريف النظام اصطلاحاً: هي "الإجراءات التي يتّخذها المسؤولون لإصلاح الإدارة وتنظيم أمورها" (المصدر السابق، 2235/3).

وأيضاً يعرف بأنه "مجموعة المبادئ، والتشريعات، والأعراف، وغير ذلك من الأمور التي تقوم عليها حياة الفرد، وحياة المجتمع، وحياة الدولة، وبها تنظم أمورها" (الغامدي، 1429هـ). ولعل هذا التعريف على إجماله يلم بدلالات النظام وجوانبه المتعددة.

ثانياً: عقائدي:

(أ) لغة: مأخوذ من العقد وهو الشد والربط بقوة وإحكام، فكل أمر ذي بال يسمى عقيدة، ولذلك تسمى العهود والمواثيق "عقداً" فإجراء النكاح يسمى عقداً، وإجراء البيع يسمى عقداً، وهنا من باب أولى ما بين العبد وربّه، فما بين العبد وربّه من الأمور التي يجب أن يتصورها ويؤمن بها تسمى عقيدة. (الفيروز آبادي، 300؛ وملكاوي، 1985م، 17).

(ب) اصطلاحاً: "هي الإيمان الجازم الذي لا يتطرق إليه الشك لدى معتقده، هذا على جهة العموم" (المصدر السابق، 20)

وهنا نقصد بالعقيدة الإسلامية في هذا الموضوع وتعني: الاعتقاد الجازم بأركان الإيمان وأصول الدين وثوابته وكل ما ثبت عن الله تعالى وعن رسوله ﷺ من الأمور القلبية والعلمية، والقولية، وأيضاً مناهج الحياة، بل ويشمل ذلك جانب التعامل مع الآخرين، وهذه نقطة مهمة؛ لأن كثيراً من الذين يتناولون أمر العقيدة يغفلون أو ربما يذهلون عن أن ثمره العقيدة هي التعامل الظاهر. (الشحود، 2009م، 4).

وتكيف النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث يركز تركيزاً على العقيدة وذلك لأن الرسول ﷺ في مكة ثلاثة عشر عاماً كاملة وكل الآيات التي نزلت في هذا الوقت تحدث عن قضية واحدة وتعالج القضية الكبرى والقضية الأساسية في هذا الدين وهي قضية العقيدة ممثلة في قاعدتها الأساسية: الألوهية والعبودية وبينهما علاقة متينة، والنظام الإداري الإسلامي يجب أن يبنى على هذا المفهوم بمعنى الكلمة، وإلا فهو نظام فاني كأنظمة أخرى محو من التاريخ ولم يبقى لهم إلا الاسم، ولو أردنا أن نستوعب هذا النظام فعلينا أن نفهم معنى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فيقول سيد قطب رحمه الله في خصوصية بيان العبودية: "العبودية لله وحده هي شطر الركن الأول في العقيدة الإسلامية المتمثل في شهادة: أن لا إله إلا الله . والتلقي عن رسول الله ﷺ في كيفية هذه العبودية هو شطرها الثاني، المتمثل في شهادة أن محمداً رسول الله" (قطب، 2009م، 88؛ والحوى، 1969م، 89).

والقلب المؤمن المسلم هو الذي تتمثل فيه هذه القاعدة بشطريها، لأن كل ما بعدهما من مقومات الإيمان، وأركان الإسلام، إنما هو مقتضى لها. فالإيمان بملائكة الله وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، وكذلك الصلاة والزكاة والصيام والحج، ثم الحدود والتعزير والحل والحرمة والمعاملات والتشريعات والتوجيهات الإسلامية ... إنما تقوم كلها على قاعدة العبودية لله وحده، كما أن المرجع فيها كلها هو ما بلغه لنا رسول الله ﷺ عن ربه، والمجتمع المسلم هو الذي تتمثل فيه تلك القاعدة ومقتضياتها جميعاً لأنه بغير تمثل تلك القاعدة ومقتضياتها فيه لا يكون مسلماً، ومن ثم تصبح شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، قاعدة لمنهج كامل تقوم عليه حياة الأمة المسلمة بحذاقها، فلا تقوم هذه الحياة قبل أن تقوم هذه القاعدة، كما أنها لا تكون حياة إسلامية إذا قامت على غير هذه القاعدة، أو قامت على قاعدة أخرى معها، لقله تعالى: { إِنْ أَلْحَمْتُمْ إِلَّا اللَّهُ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ } [يوسف، 40]، وأيضاً { مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ } [النساء، 80]. (الحوى، 1969م، 89).

ثالثاً: أهمية النظام العقائدي في حياة المسلم تتجلى فيما يأتي:

- تحرير الإنسان من العبودية لغير الله لقله تعالى { وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ } [القصص، 88] و جهزه بملكات و صفاة ليقوم بمهمة خلافته في الأرض { وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً } [البقرة، 30] فخلق له العقل فأدرك ما حوله و جبله على الأنانية فملك المال وغيره، و أودع فيه القوة والسيطرة على الآخرين و بث فيه العواطف، إلا أن هذه الصفات سلاح ذو حدين فإن استعملت على الوجه الصحيح جاءت بالخير الوفير وإن استعملت بالوجه الآخر جاءت بالشر الوبيل.
- تحرير العقل من التقليد الأعمى والأوهام قال تعالى { وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَحَدَّثَنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ } [لقمان، 21] ويدعوهم الى التفكير وأعمال العقل قال تعالى { هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ } [الأنعام، 50].

- الالتزام بما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية من أوامر والانتهاه من نواهيه قال تعالى {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} [آل عمران، 132] والاعتقاد بالله ربا وبمحمد ﷺ نبيا هو أساس تحكيم كتابه عز وجل قال تعالى {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء، 65].
- تربية الضمير اليقظ الذي يغدو به صاحبه محاسبا نفسه عما قدم من أعمال قال تعالى {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبُنْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْزِرُ لِمَنْ يَشَاءُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [البقرة، 284] فيراقب الله سبحانه تعالى على الدوام في عبادته وعمله وأكله وشربه وعلاقته بأسرته ومجمعه قال تعالى {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء، 1].
- تهذيب السلوك والأخلاق فيكون المسلم المتأثر بالعبقيرة الإسلامية عزيز النفس حرا شجاعا لا يخضع إلا لله تعالى قال تعالى {وَاللَّهُ الْعَزِيزُ الْرَّسُولُ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ لَا يَعْلَمُونَ} [المنافقون، 8] وأنه يرى الأجل بيده تعالى وحده متواضعا للمؤمنين قال تعالى {أَدْلِلْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَظَ عَلَى الْكَافِرِينَ} [المائدة، 54] ومحبا للآخرين ، وغير متكبر ولا فخور، مؤثرا غيره على نفسه في بذله و عطائه أمرا بالمعروف وناهيا عن المنكر وصبورا على البلاء، و عاملا متقنا عمله مخلصا فيه بعيدا عن التواكل والتكاسل، و قدوة ومثالا حسنا في كل ما يقول و يفعل، و بذلك تكون نظام الاعتقادي الأساس الأول في بناء شخصية المسلم فيكون عضوا نافعا في المجتمع يهدف الى مرضاة الله تعالى في كل ما يقوم به من أعمال و يصبح أكرم العيد عند الله لقوله تعالى {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ} [الحجرات، 13]. (عطية، 1425هـ، 19؛ والدوري، 2012م، 16).

رابعا: خصائص النظام الإداري الإسلامي في الفكر الإسلامي الحديث:

أن النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث يتميز بعدة خصائص لا تجده في الأنظمة الأخرى و قد عدها علي نايف الشحود وهي إحدى وأربعون خصيصة منها) أنها ربانية من عند الله، وأنها ثابتة، وأنها واضحة، وأنها فطرية، وأنها توقيفة مبرهنة، وأنها دائمة، وأنها وسط لا تفريط ولا إفراط فيه، وأنها تقوم على التسليم لله ورسوله ﷺ، وأنها متصل سندها بالرسول ﷺ والتابعين وأئمة الدين قولا وعملا واعتقادا، أنها سالمة من الاضطراب والتناقض والليس، وأنها كاملة، وأنها عام وشامل وصالح، وأنها سبب للنصر والظهور والتمكين، وأنها ترفع قدر أهلها، وأنها عقيدة الألفة والاجتماع، وأنها تحمي معتنقيها من التخبط والفوضى والضياع، وأنها تمنح معتنقيها الراحة النفسية والفكرية، وأنها سلامة القصد والعمل، وأنها الربوبية المطلقة هي مفترق الطريق، أنها تؤثر في السلوك والأخلاق والمعاملة، وأنها تدفع معتنقيها إلى الحزم والجد في الأمور، وأنها تبعث في نفس المؤمن تعظيم الكتاب والسنة، وأنها تكفل لمعتنقيها الحياة الكريمة، وأنها تعترف بالعقل وتحدد مجاله، وأنها تعترف بالعواطف الإنسانية وتوجهها الوجهة الصحيحة، وأنها كفيلة بحل جميع المشكلات، وأنها سبب الدخول في السلم الحقيقي، وأنها الإيمان الحقيقي يدفع صاحبه إلى التضحية والفداء في سبيل الله، وأنها ترفع الإيمان، وأنها قد تأتي بالمحار ولكن لا تأتي بالمحال، وأنها سبب النجاة يوم القيامة، وأنها تتميز عن غيره،

وأنها تجمع بين مطالب الروح والجسد، وأنها تعترف بالعواطف الإنسانية وتوجهها الوجهة الصحيحة، وأنها تجمع بين التوكل على الله والأخذ بالأسباب، وأنها تجمع بين التوسع في الدنيا والزهد بها، وأنها تجمع بين الخوف والرجاء والحب، وأنها تشهد على الناس، وأنها يقيم التوازن في كل الشيء، وأنها يكسب التناسق بين الإيمان والعمل الصالح وبين العمل والإنتاج، وأنها يتصف بالسهولة واليسر). (الشحود، 2009م، 2)

المطلب الثاني: نظام ديني مدني.

قبل أن نشرع في خاصية (نظام ديني مدني) لابد من توضيح هذا المصطلح أن (نظام مدني مدني) فإنهما مصطلحان مستوردان لا نجدهما في تاريخنا الإسلامي ولم يتحدث فقهاء الإسلام عنهما ولم يتناولها كتب السياسة الشرعية والأحكام السلطانية التي تتناول وظيفة الدولة والحاكم المسلم وشروطه وعزله ومهامه وغير ذلك من القضايا السياسية والإدارية، ولكن عدم وجود هذان المصطلحان في تراثنا الديني والإسلامي لا يعني أن المبادئ والمضامين الأخرى التي يناهضها المصطلحان لم تكن موجودة عندنا، فالإسلام يحتوي على كل ما يتعلق بحياة الإنسان ويواكب كل نازلة وذلك من خلال أصالة منهجه الرباني الذي وضع قواعده ووضح مناهجه وهداه إلى البشرية إلى يوم المعاد، ولم يتفق المفكرون والعلماء على تعريف موحد لذا نذكر آرائهم حول هذه المسألة:

أولاً: مفهوم نظام دينية ينقسم إلى ثلاث اتجاهات:

1. مفهوم نظام دينية عند العلمانيين: مفهوم الدين عندهم محصور في الشؤون الخاصة بكل شخص مع نفسه ولا سيما العبادات، وعلى هذا الأساس فإن عزل الدين عن الحياة الاجتماعية للأفراد، وبعبارة أخرى أن العقيدة الدينية والهدى السماوي واتباع الدين وطاعة الله والوقوف عند حدود شرعه لا يجب الالتزام بها إلا في حياة الأفراد الشخصية أما ما عدا ذلك من شؤون العالم في حياة الناس فإنه يجب أن يعالج على أساس المادية البحتة. (شيخ إدريس، 2011).
2. مفهوم نظام دينية عند الغربيين بشكل عام المسمى ب(الثيوقراطية) تلخص إلى ثلاث نظريات:
 - (أ) الطبيعة الإلهية للحاكم: تعني أن الله موجود على الأرض يعيش وسط البشر ويحكمهم ويجب على الأفراد تقديس الحاكم وعدم إبداء أي اعتراض هذه النظرية كانت سائدة في الممالك الفرعونية والإمبراطوريات القديمة، وفي اليابان إلى انتهاء الحرب العالمية الثانية.
 - (ب) الحق الإلهي المباشر: تعني أن الحاكم يختار وبشكل مباشر من الله أي إن الاختيار بعيداً عن إرادة الأفراد وأنه أمر إلهي خارج عن إرادتهم، وتجعل الحاكم إلهياً يعبد، ويستمدون سلطانهم من الله مباشرة، ولا يجوز للأفراد مساءلة الحاكم عن أي شيء وهذه النظرية هي التي تبناها الكنيسة وبعض ملوك أوروبا خاصة ملك فرنسا.
 - (ت) الحق الإلهي غير المباشر: تعني الحاكم من البشر ولكن في هذه النظرية يقوم الله باختيار الحاكم بطريقة غير مباشرة حيث يقوم مجموعة من الأفراد باختيار الحاكم وتكون هذه المجموعة مسيرة لا مخيرة في اختيار الحاكم أي مسيرة من الله وقد استخدم هذه النظرية الكنيسة. (السلفي، 2011م، 26)

3. مفهوم نظام ديني عند المفكرين الاسلاميين: هي نظام معول فيها على القران والسنة النبوية كمصدرين أساسيين، والحاكم هو بشر مثلنا غير معصوم ولو خالف حكم القران والسنة فعلى الأمة أن تقومه فإن استقام وإلا عزلته، وهي نظام تقوم على الرحمة والرفق وعلى العدل والمساواة في الحقوق والواجبات، وعلى مساواة الحاكم والمحكوم وعلى الشورى والحرية وعلى العدالة الاجتماعية وهي نظام مؤسسات. (السرjestاني، 2014)

ثانيا: النظام المدني:

بما أن المصطلح مستحدث فقد ورد تداوله في القرنين الآخرين بين الكتاب والمثقفين، فيستعملونه مقابل عدة كلمات تتضح دلالتها كالآتي:

- المدنية: مقابل البداوة بمعنى الحضارة والعمران.
 - المدنية: مقابل عسكرية فيقال لباس مدني ولباس عسكري.
 - المدنية: مقابل الدينية فيقال الدولة الدينية والدولة المدنية. (السلفي، 2011، 23) واصطلاحا: تعرف بعدة تعاريف منها:
 - النظام الذي يقوم على القانون الوضعي الدستوري وعلى التعددية الفكرية والاجتماعية والسياسية في إطار حدثي وديمقراطي تنموي أساسه الحرية بمفهومها الإنساني التقدمي ولهذه الدولة مشروع للنهضة تسعى الى تحقيقه. (النائب وزميله، 2020، 18)
 - أنه نظام دولة المؤسسات التي تمثل الإنسان بمختلف أطبافه الفكرية والثقافية والأيدولوجية داخل محيط حر لا سيطرة فيه لفئة واحدة على بقية فئات المجتمع الأخرى مهما اختلفت تلك الفئات في الفكر والثقافة والأيدولوجيا أي إنها دولة المواطنة. (المصدر السابق).
 - أنها نظام تحافظ وتحمي كل أعضاء المجتمع بغض النظر عن القومية والدين والفكر. (الشلش، 2015، 66).
 - أو هي نظام التي تقوم على أساس المواطنة وتعدد الأديان والمذاهب وسيادة القانون. (المصدر السابق).
- وبناء على هذه التعاريف فإن الدولة الدينية في التاريخ الأوروبي والمفهوم الغربي يحكمها رجال الدين مباشرة أو بطريق غير مباشر، هم ينصبون الملك أو رئيس الدولة بمراسيم وطقوس دينية خاصة وهم يتولون القضاء ويتمتعون بامتيازات خاصة، وليس هناك مجال لمناقشة لأنه يستمد سلطته من الله بسبب أن توليته من قبل رجال الدين وهم يمثلون الإرادة الإلهية، وكل ذلك مرفوض رفضا تاما في الإسلام، فالرئيس بشر مثلهم قد يخطئ ويصيب لأنه يجتهد في القضايا والأحداث ولا يستمد سلطته من الله، وهذه المسؤولية تكليف وليس تشريف فهو يقوم بحماية الدعوة الإسلامية وحماية المواطنين وإقامة العدل بينهم، والمعالم الرئيسية لخطة الدولة مرسومة محددة في الإسلام ومجال

الاجتهاد ولا سيما في الإدارة والسياسة واسع في نطاق تلك المعالم الرئيسية. (المبارك، 1989، 140).

ثالثاً: أوجه الاتفاق والاختلاف بين النظام الإداري الإسلامي والنظام المدني:

فمسألة المدنية لحد الآن لم يتفق عليها مفكري وعلماء المسلمين، منهم من يقبلها شريطة أن تكون مرجعها الشريعة الإسلامية وهم الشيخ يوسف القرضاوى، والشيخ محمد عبده، والدكتور محمد عمارة، والدكتور عبد المعطي بيومي، وبعض علماء الشيعة منهم الإمام آية الله محمد مهدي شمس الدين، والإمام محمد حسين فضل الله وغيرهم. (الشلش، 2015، 84) و(السلفي، 2011، 52) ومنه من يرفضها رفضاً تاماً بدعوى أنها وارد من عند غير المسلمين وهم الشيخ عبدالمجيد الزنداني من اليمن وثلة من علماء السلفية وعلى رأسهم مفتي المملكة العربية السعودية عبد العزيز آل الشيخ (الشلش، 2015، 87) ولا نريد أن نتوغل الى هذه الخلافات ولا يريد ذكر مبررات كلا الفريقين، وإنما نشير الى أوجه الاتفاق بين النظام الإداري الإسلامي والنظام المدني وأوجه الاختلاف بينهما كالآتي:

الأوجه الأول: الاتفاق:

• بشرية الحاكم وعدم قداسته وخضوعه للمحاسبة: إذا كان النظام المدني يقر هذا المبدأ فإن الإسلام قد أقره قبل أن يولد النظام المدني بمئات السنين فليس للحاكم في الدولة الإسلامية سياسة مطلقة بحيث يفعل ما يحلو له بل يخضع في ذلك كله للقانون الإسلامي ومبادئ الشريعة التي وجدت قبل الدولة والأمة والسلطان، والأدلة كثيرة من القرآن والسنة النبوية: لقوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء، 59]، وأيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال ((السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ)) . (البخاري، 1422هـ، 49/4، رقم الحديث 2955). ويتضح خلال هاذان الدليلان أن الحاكم خاضع للمحاسبة والمحاكمة. (الشلش، 2105، 69)

• الشعب يقرر من يمثله في السلطة والحكم: وهذا الحق وارد في الشريعة الإسلامية فإن للفرد في الدولة الإسلامية يحق له المشاركة في انتخاب من يمثله في هيئات الدولة ومؤسساتها المتعددة، ومن صور المشاركة ممارسة الاقتراع المباشر والبيعة والشورى، والمشاركة في الاستفتاء الشعبي، وحق الترشيح والتعبير عن رأيه بالموافقة أو المعارضة، وهذا واضح في تاريخ الإسلامى فالنبي محمد ﷺ لم ينص صراحة على من يخلفه في رئاسة الدولة، فبويع الخليفة أبوبكر رضي الله عنه في جمع حافل بالمسلمين حيث بايعته غالبية الأمة، وقبل وفاة الخليفة أبوبكر رضي الله عنه لم يعين الخليفة عمر رضي الله عنه تعييناً صارماً، إلا بعد مشاورة كبار الصحابة في استخلاف خليفته، فرضوا بذلك ثم أعلن استخلاف عمر رضي الله عنه بين الناس فأيدوه ورضوا بتوليته، وأما عمر رضي الله عنه فجعل الخلافة قبل موته شورى

بين المسلمين الذين بايعوا الخليفة عثمان رضي الله عنه فانعقدت له، و بعد استشهاد الخليفة عثمان رضي الله عنه جاء الناس الى الخليفة علي رضي الله عنه قالوا والله لا نعلم أحدا أحق بها منك فخرج الى المسجد فبايعه الناس. (الماوردي، (د.ت)، 30؛ وابن تيمية، 1418هـ، 543).

- التعددية السياسية وحرية إبداء الرأي: إذا كان النظام المدني ترفع شعار حرية الرأي والتعبير فإنه من المعلوم أن حرية الرأي لها أهمية خاصة في النظام الإداري الإسلامي، فإنه رسخ قواعدها ورسم حدودها من غير إفراط ولا تفريط وأحاط بسياج متين من الضياع والاندثار، وحث المسلمين من رأس الهرم الى قاعدته على تطبيقها واحترامها، فلا يحق لأحد أن يتهم أحدا لأن كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون، ولا عصمة لغير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، مادام كلنا معرض للخطأ فلا بد أن نستمع الى رأي الآخرين، ولذا يستطيع الفرد في الفكر الإسلامي أن يعبر عن آرائه وأفكاره بحرية تامة بغض النظر عن الوسيلة التي يسلكها مادامت نظيفة. (الماوردي، (د.ت)، 73)
- المواطنة: يعرفها بعض المختصين بالعلوم الاجتماعية بأنها: "مجموعة الالتزامات المتبادلة بين الأشخاص والدولة فالشخص يحصل على بعض الحقوق السياسية والمدنية نتيجة انتمائه الى مجتمع سياسي معين وعليه في نفس الوقت أن يؤدي بعض الواجبات". (الشلش، 2015، 77). لقد جعل الإسلام سكان دولته على نوعين: مسلمين، وأهل الذمة. وأهل الذمة يقطنون الدولة الإسلامية يقرون بالولاء والطاعة لها، وتحافظ الدولة على أموالهم وأعراضهم وعقائدهم وثقافتهم، ويفتح لهم أبواب جميع الوظائف في الدولة ما عدا المناصب الرئيسة كرئاسة الدولة، ويجعله نصيبهم من الحرية المدنية مثل نصيب المسلمين، ومع ذلك يعفيهم من تبعات الدفاع عن الدولة ويلقيها على كواهل المسلمين وحدهم، ويحصل المواطن في الدولة الإسلامية على جميع حقوقه التي أقرها الشرع، وليس لأحد أن يسلبهم تلك الحقوق أو ينقص منها شيئاً، بل وللمسلمين أن يزيدوا على هذه الحقوق بشرط ألا تناقض الشريعة الإسلامية. (المودودي، 1951م، 48).
- احترام القانون واستقلال القضاء: يُعدّ الدستور أول المقومات في الدولة المدنية الحديثة، وترفع الدولة المدنية شعار الفصل بين السلطات، فالقضاء يتمتع باستقلالية تامة، وتحترم الدولة المدنية القانون بمعنى أنها لا تتدخل في إجراءاته، ولا تعقب على أحكامه، وهذا ما قرّره الإسلام حيث يخضع الناس في دولة الإسلام للقانون الإسلامي وقانون الشريعة حتى إنه لا يجوز للحاكم أن يخرج عن الدستور الأساسي للدولة الإسلامية وهو التشريع الإسلامي، وهو حريص على رعاية حقوق المسلمين، ويتصرف بين عباد الله تعالى بأحكام الشريعة. (الشلش، 2015، 80).
- التمثيل النيابي للشعب: لقد وضع النبي ﷺ نظاماً للتمثيل النيابي قبل أن تمارسه البشرية بمئات السنين وعن عروة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسيبهم، فقال لهم رسول الله ((إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عِرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عِرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ: أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا)). (البخاري، 1422هـ، 99/3، رقم الحديث 2307). فالعرفاء هم النواب الذين ينوبون عن الناس فيمثلونهم، لأنه لو تكلم الناس جميعاً لم يعرف من قبل ممن رضي ممن رفض، ولذلك قال: حتى يرفع إلينا

عرفاؤكم أمركم، ويقول مصطفى البغا في تعليقه على هذا الحديث: (يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم) جمع عريف وهو الذي يعرف أمر القوم وأحوالهم والغرض من ذلك التقصي عن حالهم ومعرفة الغاية من استجابة نفوسهم. (المصدر السابق).

الأوجه الثاني: الاختلاف:

تكمن الاختلاف بين النظامين في عدة محاور منها: في حقيقة السيادة وحق التشريع: السيادة كما يعرفها رجال القانون الوضعي بأنها: "حق النفوذ والسلطان، والأمر والنهي، وما يتبع ذلك من جزاء، وهي قوة تمثل حق الجماعة فيما يختص حيال داخل حدودها، وفي علاقاتها مع الأسرة الدولية، الإسلامية السيادة للشرع ولا حكم للعقل، ومصدر السلطات هو شريعة الله تعالى، تقوم الدولة على هذه الشريعة وتحرسها، وتنفذها، والحاكم نائب عن الأمة في هذه الأحكام الشرعية، وليس للحاكم سياسة مطلقة في الدولة الإسلامية بحيث يفعل ما يحلو له، بل يخضع في ذلك كله للقانون الإسلامي ومبادئ الشريعة التي وجدت قبل وجود الدولة والأمة والسلطان، وسلطة الحاكم في النظام السياسي الإسلامي سلطة تنفيذية تنحصر في الإشراف على تنفيذ الأحكام الشرعية نيابة عن الأمة، وإذا حادت السلطة الحاكمة عن هذه الوظيفة فمن حق الأمة مراقبة الحاكم ومحاسبته، بل عزله والخروج عليه إذا لزم الأمر، وأيضا الدولة المدنية وإن كانت لا تعادي الدين أو ترفضه باعتباره عاملاً في بناء الأخلاق وخلق الطاقة للعمل والإنجاز والتقدم، إلا أنها ترفض استخدام الدين لتحقيق أهداف سياسية، وذلك يتنافى مع مبدأ التعدد الذي تقوم عليه الدولة المدنية، وأيضا تضع الدولة المدنية -بوصفها نظاماً يؤمن بالديمقراطية- للناس مقاييس الرذائل

والفضائل، بخلاف الإسلام الذي يرفض هذه المقاييس، فالله تعالى بيّن للناس الرذائل فأمرهم باجتنابها، وبيّن لهم الفضائل وأمرهم بإتيانها. (الشلش، 2015، 83).

وتماشيا مع ما تم ذكره في هذه المسألة يمكن القول إن النظام الإداري الإسلامي نظام دينة مدنية شريطة بأن يعتمد على الشريعة الإسلامية كمصدر ومرجع للنظام، فهي ليست دولة عسكرية بوليسية، بل نظام تقوم على أساس اختيار الحاكم من قبل الأمة وبالشروط التي اشتراطها أهل العلم، كما ترسخ هذا النظام مبادئ الشورى والعدالة الاجتماعية والتعددية السياسية، واحترام القضاء واستقلالته، والفصل بين السلطات، وهي ليست سلطة دينية بالمفهوم الكهنوتي، ولا سلطة جبرية يتوارث ملوكها السلطة، ولا سلطة بابوية نائبة عن سلطة السماء، بل نظام تجيز محاسبة الحاكم ومساءلته أمام الأمة والقانون، فالخليفة فيها ليس معصوماً في الإسلام، وخلاصة القول نأخذ ما يتفق ونرفض ما لا يتفق مع روح الشريعة الإسلامية، وأصح القول فإن النظام الإداري الإسلامي نظام فريد من نوعه لا ينطبق عليه أي نظام أخرى طبقاً الأصل. (الشلش، 2015، 89).

المبحث الثالث: نظام ثابتة الأسس متطورة الأشكال:

منذ أن نزلت رسالات السماء انقسم الناس الى فئتين متناقضتين في العقيدة والفهم والنظر الى الحياة وما فيها من مال ومتاع ولذات وعلاقات اجتماعية وارتباط نفسي بالأشياء، فأرّخ القرآن لتلك الظاهرة بقوله: {كَانَ النَّاسُ

أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ فَبِعَثَّ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ...{. [البقرة، 213]

وبدأت الحياة البدائية تنمو بتنامي التفكير والقدرة العقلية والتجارب العلمية للإنسان، واتخذ المجتمع البشري صيغاً أكثر تعقيداً، فنشأت السلطة والدولة، ونشأ القانون والنظام، ثم نشأت الفلسفات والأفكار والمفاهيم المنظّرة، ومنذ أن نزلت كلمة الوحي على هذه الأرض كان الناس فريقين، وكلا الفريقين رفعت رأيتهم فالأول رفعت راية الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والثاني رفعت راية الطواغيت، وبدأ الصراع بينهما، فأما الطواغيت فبنوا حضارتهم على أساس الالحاد والفهم المادي، واتخذ مسار هذه الحضارة خطأ بيانياً يعلو تارة، ويهبط أخرى، وعلى يد هذه الحضارة نُظر الفكر الجاهلي واتخذ صيغاً أكثر رقياً وتعقيداً، وأما الفريق الأول الذي رفع راية الأنبياء فإنهم يواصلون عمليات التغيير والدعوة إلى الإيمان بالله، وبناء الحياة على أساس من العلم والإيمان وقيم الأخلاق، ففي كل فترة كان هناك رسل وأنبياء لقوله تعالى: {وإن من أمةٍ إلا خلا فيها نذير}. [فاطر، 24]

وتواصل الصراع بين الفكر المادي والفكر الإلهي، حتّى بلغ مرحلته العليا برسالة الاسلام ونبوة منقذ البشرية محمد ﷺ، وأساس هذه الرسالة يحتوى على دعوتين دعوة إلى الاعتقاد بوجود الله وتوحيده، ودعوة إلى التصديق برسالة محمد صلى الله عليه وسلم، فأما الدعوة الأولى فلم يعول فيها إلا على تنبيه العقل البشري وتوجيهه إلى النظر في الكون واستعمال القياس الصحيح والرجوع إلى ما حواه الكون من النظام والترتيب، وتعاقد الأسباب والمسببات ليصل بذلك إلى أن للكون صانعا واجب الوجود عالما حكيماً قادراً، وأما الدعوة الثانية فهي التي يحتج فيها الرسول بخارق العادة في دعوته إلى التصديق برسالته ﷺ، وهذا الخارق للعادة هو الذي تواتر خبره، ولم ينقطع أثره، ذلك الخارق المتواتر المعول عليه في الاستدلال لتحصيل اليقين هو القرآن وحده، والدليل على أنه معجزة خارقة للعادة تدل على أن موحيه هو الله وحده وليس من اختراع البشر هو أنه جاء على لسان أمي لم يتعلم الكتاب ولم يمارس العلوم، وقد نزل على وتيرة واحدة، هادياً للضال مقوماً للمعوج، كافلاً بنظام عام لحياة من يهتدي به من الأمم منقذاً لهم من خسران كانوا فيه وهذا الخارق قد دعي الناس إلى النظر فيه بعقولهم، ومعجزة القرآن جامعة من القول والعلم، وكل منهما مما يتناوله العقل بالفهم، هو خارق العادة الذي يعتمد عليه الإسلام، وفي الأخير فانتصرت هذه الرسالة بالفكر كما انتصرت بالقوة والغلبة، فبنت مجتمعاً ودولة وحضارة على أساس الاسلام، وقوة تدافع عن مسار الهدى، ومكاسب الانسان الخيرية. (عبدة، 2011م، 80؛ الصاوي، 2009م، 65).

وهذا الدين ستنبى أسس تشريعاته وأحكامه على أساسين وهما: الثابت والمتغير وقد جرت عادة الباحثين التمهيد لفهم المواضيع بتعريف أهم المصطلحات التي يدور المسألة عليها؛ من أجل تحديد المفاهيم وضبطها حتى لا يحيد الموضوع عن سياقه المنهجي، لذا يقوم الباحث بتعريف الثابت والمتغير كالآتي:

أولاً: الثابت:

الثابت لغة: يستعمل الثابت في اللغة: اسم فاعل أو نعتا أو مشتق من ثبت الشيء يثبت ثباتاً وثبوتاً، ويقال ثبت فلانٌ في المكان، وأثبتته السقم إذا لم يفارقه، ورجل ثبت الغدر إذا كان ثابتاً في قتال وكلام، الثبات من الداء: المعجز عن الحركة، والثبت والثبيت: الفارس الشجاع الصادق الحملة: الثابت العقل والقوة. ومن الحيل: النقف في عدوه. (ابن منظور، 1414هـ، 19/2؛ الرضا، 1958م، 423/1).

الثابت اصطلاحاً: تختلف الدراسات المعاصرة في تحديد مصطلح الثابت، لعدم تحديد ضابط معين يجمع العلماء عليه بتعريف جامع ومانع لها، لهذا صارت تعريفاته متنوعة ومنها:

- الثابت: "يقصد بها القطعيات ومواضع الإجماع التي أقام الله بها الحجة بينة في كتابه أو على لسان نبيه ﷺ ولا مجال فيها للتطوير أو اجتهاد ولا يحل الخلاف فيها لمن عملها". (الصاوي، 2009م، 51).
- قال الإمام الشافعي رحمه الله " كل ما أقام به الله الحجة في كتابه أو على لسان نبيه منصوصاً بيننا لم يحل الخلاف فيه لمن علمه". (الشافعي، د.ت)، (560)
- الثوابت: "الأحكام الشرعية العملية التي دلت عليها أدلة مقطوعة الثبوت والدلالة باتفاق الفقهاء وعريت عن بناء متغير". (الظريفي، 2006م، 17).
- الثابت: "هو الأصل أو القاعدة الحاكمة التي توجه مسيرة الأمة الى السعادة والفلاح، وتوحد الأمة اعتقاداً وقيماً، وتطرد الحيرة من العقل البشري، وتضبط السلوك والتصرفات، وهي ليست مجال مساومة ولا مراجعة، ولا تحتل تديلاً ولا تغييراً". (النعمي والجريوي، 2019م، 199).

ثانياً: المتغير:

المتغير لغة: المتغير مشتق من غير يغير تغييراً فهو متغير والتغير، والتغيير يقال على وجهين أحدهما: لتغيير صورة الشيء دون ذاته، يقال غيرت داري إذا بنيتها بناء غير الذي كان. والثاني: لتبديله بغيره نحو غيرت غلامي ودابتي إذا أبدلتها، وغير الشيء: حوله وبدله وجعله غير ما كان، وغايره بسلعة: عارضه بالبيع وبإدله، وتغايرت الأشياء: اختلفت، وهذا يعني أن التغير التبدل أو الاختلاف. (ابن منظور، 1414هـ، 35/5؛ الرضا، 1958م، 337/4؛ الأصفهاني، 1412هـ، 618).

المتغير اصطلاحاً: المتغير في الاصطلاح شأنه شأن أي مصطلح، تنتوع تعريفاته بتنوع المعايير التي انطلقوا منها في التعريفات ومن هذه التعريفات:

- المتغيرات: "هي موارد الاجتهاد، وكل ما لم يقم عليه دليل قاطع من نص صحيح أو إجماع صريح". (الصاوي، 2009م، 53).
- يقول الإمام الشافعي رحمه الله: "وما كان من ذلك يحتمل التأويل ويدرك قياساً فذهب المتأول أو القياس الى معنى يحتمله الخبر أو القياس وإن خالفه فيه غيره لم أقل إنه يضيق الخلاف في المنصوص" (الشافعي، د.ت)، (560).

- المتغيرات: "هي الأحكام التي يمكن أن يعترها التغيير والتبديل والتأويل، تبعاً لتغير الأحوال المحيطة، والمصالح والأعراف وحاجات المجتمع وظروفه المختلفة". (النعيمة والجريايوي، 2019م، 201).
- المتغير: "ما يستجد من الحاجات في كل زمان ومكان، والمستجد من الحاجات هي الموضوعات المتغيرة والتي تستتبع حكماً مغايراً". (المصدر السابق).

وبناء على هذه التعاريف يوضح لنا أن الإسلام يوازن منذ اليوم الأول بين الثابت والمتغير، بحيث لا يطغى أحدهما على الآخر، فلا يتحول الثابت إلى جمود، ولا يتحول التغيير إلى انفلات، ويجعل الإسلام الثابت هو الأساس، ويضع القواعد الثابتة، ويجعل التغيير تابعاً ومحكوماً لها، ويظهر هذا في العديد من آيات القرآن الكريم، وأحاديث النبي ﷺ، مما هو معلوم من الدين بالضرورة أن الثابت في الإسلام هو مجموعة الأسس والحقائق التي لا بد من ثباتها، بما تشمله من أصول العقيدة وأركان الإيمان الستة، وأركان الإسلام الخمسة، وما يتعلق بالله سبحانه من توحيده وإثبات أسمائه وصفاته وأفعاله، وإفراده بالألوهية والربوبية والحاكمية والعبادة، وأصول العبادات والمعاملات، ومكارم الأخلاق، وأن الإسلام هو وحده الدين المقبول عند الله سبحانه، قال تعالى: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ} [آل عمران: 19] وغيرها من أصول الإسلام التي يصعب حصرها، والتي منها وجوب الالتزام بأحكام الله تعالى وتشريعاته، وعدم جواز إقرار أي تشريع يخالف تشريعه سبحانه. (عمر، 2015).

ولعل من أبرز المجالات الثابتة في الأحكام الشرعية: أن المصادر الأصلية للتشريع الإسلامي المتفق عليها محصورة في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الصحيحة، وأن مقاصد الشريعة تتمثل في حفظ الضرورات الخمس، وهي الدين والنفس، والعقل، والمال، والعرض، ثم القواعد الفقهية الكبرى التي تنظم حياة الناس وتحقق لهم الخير، والتي منها (لا ضرر ولا ضرار) وغيرها. وكذلك الواجبات القطعية التي وجبت بأدلة قطعية ثابتة من القرآن الكريم والسنة الصحيحة، مثل وجوب الصلوات الخمس، وغيرها، التي يمتنع الاجتهاد فيها، لأن القاعدة الشرعية تقول: (لا اجتهاد في مورد النص)، وكذلك المحرمات اليقينية، التي ثبتت أدلة تحريمها القطعية مثل الزنا، وغيره، والمبادئ العامة التي تنظم حياة المسلمين التي أقرها الإسلام مثل أفراد الله بالحاكمية وغيرها، ومكارم الأخلاق المتفق عليها، وغير ذلك مما اصطلح على تسميته بـ (المعلوم من الدين بالضرورة). (الشريف، 1991م، 83؛ والموسوي، 2022م)

وفي نهاية هذا المسألة مما ينبغي التنويه على أن التغيير يكون في الفرعيات والجزئيات و أساليب التعامل مع الأحكام المتغيرة، ولا يمكن لأي أمم أن تحيا أو تقيم حضارة إذا كان كل شيء في حياتها ثابتاً كأنه قوالب جامدة، ولا يمكن أن تحيا كذلك إذا كان كل شيء في ثقافتها متغيراً، ومن هنا يبرز أهمية التوازن الدقيق بين الثوابت والمتغيرات في أحكام الإسلام وتعاليمه، وكان من الضرورة تحديد المبادئ الثابتة، ولا يعني هذا الثبات في تعاليم الإسلام وأحكامه بأي صورة من الصور الجمود أو محاربة كل جديد، فالحركة المتطورة في حياة المسلمين مستمرة، ولكنها حركة منضبطة، وهي دائماً تتم داخل إطار ثابت، وعلى محور ثابت، وهكذا يتضح بشكل موجز مفهوم الثابت والمتغير في تكيف النظام الإداري في الفكر الإسلامي، وقدرة الإسلام على استيعاب الحياة بشقيها الثابت والتغيير وهو ما يحتاج إليه الإنسان في حياته وتعامله الى يوم الميعاد.

الخاتمة:

- بعد هذه الجولة العلمية في هذا الموضوع المتشعب توصل الباحثان الى هذه النتائج فهي كالاتي:
1. أن النظام الإداري في الفكر الإسلامي الحديث بني على أسس اعتقادية قائمة على تصور عام للوجود والإنسان، وجعل الدوافع الأخلاقية والإنسانية محركات النظام وتوليد هذا الشعور يساعد على حسن تنفيذ النظام.
 2. ففي النظام الإداري الإسلامي يلزم وجوب عبادة الله وحده والكفر بما يعبد من دونه، وذلك بإقرار تام بألوهيته وربوبيته، والانقياد بما ورد على لسان رسوله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.
 3. أن في النظام الإداري الإسلامي عدم محبة الكفر وأهله لا يعني الإساءة الى الناس والتجني عليهم، وإيصال الأذى إليهم ما داموا لا يؤذوننا في ديننا أو دنيانا.
 4. لا مانع من الاستفادة في أساليب الحكم والإدارة للدول في مختلف أنحاء العالم شريطة موافقتها مع نظام السياسة والحكم في الإسلام، وعدم معارضتها مع نصوص الشريعة الإسلامية.
 5. أن النظام الإداري الإسلامي ليس نظام دينية (ثيوقراطية) ولا نظام مدنية بالمفهوم الغربي، وإنما نظام إسلامية ذات منهج مستقل تختلف مع كل الشرائع والأنظمة الوضعية الأخرى.
 6. لا يرتبط النظام الإداري الإسلامي بفكر أو زمن أو مكان معين أو ثقافة محدودة دون غيرها، بل هو نظام عالمي كوني سرمدى، لأنه يذهب الى أبعد من حدود الزمن البشري في شموليته للحياة الأبدية الدنيوية والأخروية.
 7. أن النظام الإداري الإسلامي نظام شمولي فقد وضع قواعد وتعاليم واضحة للحياة البشرية بحيث تشمل كافة جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقضائية والإدارية، وتعاملت النصوص الدينية مباشرة مع هذه الأمور كما أن المبادئ والقيم العامة تشكل معينا كبيرا لتطبيق هذا النظام كما وضع له.
 8. أن الإسلام دين ودولة فكثير من واجبات الدين لا يمكن تحقيقها إلا في وجود الدولة، والدولة بدون الدين تتحول الى استبداد وحكم بالهوى وتنتهي الى مظالم ومفاسد كثيرة.
 9. أن الحاكم والرئيس في النظام الإداري الإسلامي ما هي إلا عقد بين طرفي الشعب والحاكم، فلكل واجباته: فواجب الحاكم القيام بحماية الدين ورعاية مصالح المواطنين والعدل بينهما، وتلزم المواطنين بالطاعة والنصيحة له ومعاونته على أداء مهامه.
 10. رسخ قواعد النظام الإداري الإسلامي على أساس التوازن بين حرية الفرد ومصالح المجتمع، وجمعه بين حرية الفرد وتدخل الدولة إقرارا للعدالة والتكافل منعا للظلم والاستبداد.
 11. لحد تلك اللحظة لم يحسم النقاشات والمجادلات بين السياسيين والمفكرين والعلماء حول مفهوم النظام المدني، فإنه محل خلاف وجدال بين الاتجاهات والأيدولوجيات المتباينة التي ينظر إليها كل من منطلق مصلحته.

12. أن الثوابت من النظام الإداري الإسلامي تعين المقاصد وترشد الإنسان الى جهة السعادة وتحميه من تصادم الأفكار، والمتغيرات شرعت لرعاية الظروف ومواكبة الحياة حتى ينسجم مع الأوضاع المختلفة من الأزمنة.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
1. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (1418هـ)، السياسة الشرعية، الطبعة الأولى، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.
2. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري، (1414هـ)، لسان العرب، الطبعة الثالثة، دار صادر، بيروت.
3. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (1412هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الطبعة الأولى، دار القلم دار الشامية، دمشق-بيروت.
4. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، (1422هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المعروف بصحيح البخاري، الطبعة الأولى، دار طواف النجاة، (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).
5. الترابي، حسن، (1993م)، تجديد الفكر الإسلامي، دار القرافي للنشر والتوزيع.
6. الحوي، سعيد الحوي، مراجعة: وهبي سليمان الغاوجي، (1969م)، الأصل الثالث الإسلام، الطبعة الأولى، الناشر المؤلف، بدون مكان الطبع.
7. الدوري، الدكتور قططان عبد الرحمن الدوري، (2012م)، العقيدة الإسلامية ومذاهبها، الطبعة الثالثة، الناشر كتاب ناشرون، بدون مكان الطبع.
8. رضا، أحمد الرضا، (1958م)، معجم متن اللغة موسوعة لغوية حديثة، الطبعة الأولى، دار مكتبة الحياة، بيروت.
9. السلفي، أبو فهر السلفي، (2011م)، الدولة المدنية مفاهيم وأحكام، الطبعة الأولى، دار النوار العصرية.
10. الشافعي، الإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي، (بدون تاريخ الطبع)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، بدون مكان الطبع.
11. الشحود، علي بن نايف الشحود، (2009م)، الخلاصة في خصائص العقيدة الإسلامية، الطبعة الأولى، بدون مكان الطبع.
12. الشريف، المستشار عمر الشريف، (1991م)، نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، الطبعة الأولى، الناشر معهد الدراسات الإسلامية.
13. الشعراوي، محمد متولي، (1997م)، تفسير الشعراوي- الخواطر، الناشر مطابع إخبار اليوم، عدد الأجزاء: 20.
14. الصاوي، الدكتور صلاح الصاوي، (2009م)، الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر، الطبعة الأولى، الناشر أكاديمية الشريعة بأمريكا، الولايات المتحدة الأمريكية.
15. عبد السلام، أيمن عبد العزيز عبد السلام، (2012م)، الدين والدولة في الإسلام، تحقيق: هاني علي حواسي، الطبعة الأولى، الاتجاهات الثقافية للتوزيع والنشر.
16. عبد الهادي، د. حمدي أمين، (1990م)، الفكر الإداري الإسلامي المقارن، ط2، دار الفكر العربي.
17. عبده، الإمام محمد عبده، (2011م)، الإسلام بين العلم والمدنية، الطبعة الأولى، كلمات عربية للتوزيع والنشر، مصر.
18. العطية، الدكتور حامد سوادي العطية، (1425هـ)، فاعلية النظام الإسلامي، الطبعة الأولى، بدون مكان النشر.

19. عمر، الدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر، (2008م) معجم اللغة العربية المعاصرة، الطبعة الأولى، الناشر عالم الكتب.
20. العلواني، طه جابر، (2001م)، إصلاح الفكر الإسلامي، دار الهادي للطباعة والنشر.
21. الفيروز آبادي، مجدالين أبو طاهر محمد بن يعقوب المعروف بالفيروز آبادي، (2005م)، تحقيق: التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقوسي، الطبعة الثامنة، الناشر مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
22. الفحطاني، د. سالم بن سعيد، 2016م، القيادة الإدارية التحول نحو النموذج القيادي العالمي، ط/4، الرياض، بدون إسم الناشر.
23. القطب، سيد قطب إبراهيم حسين الشاري، (2009م)، معالم في الطريق، تحقيق: علي بن نايف الشحود، الطبعة الأولى، بدون مكان الطبع.
24. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي المعروف بالماوردي، (بدون تاريخ الطبع) الأحكام السلطانية، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة.
25. المبارك، محمد المبارك، (1989م)، نظام الإسلام والحكم والدولة، الطبعة الأولى، دار الفكر.
26. المغربي، محمد الفاتح محمد بشير، (2016م)، أصول الإدارة والتنظيم، دار الجنان للنشر والتوزيع.
27. ملكاوي، محمد أحمد محمد عبد القادر خليل ملكاوي، (1985م)، عقيدة التوحيد في القرآن الكريم، الطبعة الأولى، الناشر مكتبة دار الزمان.
28. المودودي، أبو أعلى المودودي، (1951م) نظرية الإسلام السياسية، الطبعة الأولى، الناشر لجنة الشباب المسلم، مصر.
المجلات والبحوث العلمية:
1. أبو شبابة، ياسر، (1998م)، النظام الدولي الجديد بين الواقع والعصور الإسلامي، رسالة ماجستير، قسم الدعوة والثقافة، جامعة أزهري، مطبوع من دار السلام.
2. أحمد كرتات، د. رقية محمد محمد، 2016، إدارة الأعمال في السنة النبوية- دراسة مقارنة مع إدارة الأعمال الحديثة، مجلة الإدارة والقيادة الإسلامية، مجلد الأول، العدد الأول، جامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية.
3. الشلش، محمد محمد الشلش، (2015م) الدولة المدنية في التشريع الإسلامي، إشكالية العلاقة وجدلية الألفاظ، المجلد 18، العدد 1، البلقاء للبحوث والدراسات، جامعة القدس المفتوحة.
4. ظريفي، شير علي ظريفي، (2005-2006م)، الثوابت والمتغيرات ماهيتها وأسبابها وضوابطها، مقارنة بين الفقه الإسلامي والفقه الغربي، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد.
5. محمد خي، عبير مريم، (2008م)، إدارة التغيير في الفكر الإداري الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية التربية جامعة أم القرى، بالمملكة العربية السعودية.
6. النائب أمين، إحسان عبد الهادي النائب وبشتوان حمه سعيد محمد أمين، (2020م)، بناء الدولة المدنية، المجلد 3، العدد 6، بحث منشور في مجلة الدراسات السياسية والأمنية.
7. النعيمي والجريايوي، الدكتور عبد العباس محسن النعيمي ومحمد عباس نهاية ثامر الجريايوي، الثابت والمتغير في الإعجاز التشريعي، المجلد 9، العدد 2، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، جامعة بابل.
المواقع الإلكترونية:
1. السرجستاني، الأستاذ الدكتور راغب السرجستاني، (2014/3/6م)، هل الدولة في الإسلام دولة دينية أم دولة مدنية، موقع قصة الإسلام، يمكن الحصول عليه: الدولة-في-الإسلام-أم-مدنية/28380/islamstory.com/ar/article/ تاريخ الزيارة: 2022/9/14.
2. شيخ إدريس، الأستاذ الدكتور جعفر شيخ إدريس، (2011/7/31م)، الدولة الدينية والدولة المدنية، موقع البيان، يمكن الحصول عليه: <https://www.albayan.co.uk/MGZArticle2.aspx?ID=936>، تاريخ الزيارة: 2022/9/14.

3. عمر، الدكتور عبد الله عطا عمر، (2015/2/18م)، ميزان الثابت والمتغير في منهج الإسلام، موقع الإسلام ويب، يمكن الحصول عليه: ميزان-الثابت-والمتغير-في-منهج-الإسلام/islamweb.net/ar/article/202852، تاريخ الزيارة: 2022/9/22.
4. الغامدي، الدكتور سعيد علي الغامدي، (1429/5/1هـ)، مفهوم النظام، موقع المنهل، يمكن الحصول عليه: <https://www.manhal.net/art/s/3696>، تاريخ الزيارة: 2022/3/31.
5. الموسوي، الدكتور إبراهيم سلمان الموسوي، (كانون الثاني، 2022م) الأحكام الثابتة والمتغيرة، كلية الإمام الأعظم، يمكن الحصول عليه: <https://www.researchgate.net/publication/357717665>، تاريخ الزيارة: 2022/9/22.

تايبه تمه نديه كاني خوگونجاندى سيسته مى كارگيرى له هزرى ئيسلامى سه رده مدا

پوخته:

بابه تى تايبه تمه نديه كاني خوگونجاندى سيسته مى كارگيرى له هزرى ئيسلامى سه رده مدا، به گرنگترين بابه تى گوره پانى راميارى وكومه لايه تى سه رده م داده نرپت له م كاته دا، له بهر نه وهى جيا ده كرپته وه له هه موو په يامه كان و سيسته مه كان جا چ ئاينى بيت يان ده ستكرد، به لكو نه وه سيسته ميكي خواييه سه رچا وهى سه ره كيه كهى سروس و قسه كاني پيغه مبه ره درودى خواى گه وره ي له سه ر بيت، نه وه سيسته ميكي دين و ده ولت به يه كه وه كوده كاته وه، وه گرنگى به فاكته ره مرؤيه كان و روحيه كان ده دات، وه به شدارى به مرؤف ده كات له كاره كارگيريه كان ورپزى ده گرپت، وه ئو سيسته مه ده يسه لمينيت كه هيج نه ته وه يك ناتوانيت بزييت و شارستانيه ت بنياد بنيت نه گهر هه موو شته كان له ژيانيان جيگرو نه گور بيت، وه هه روه ها ناتوانيت بزييت نه گهر هه موو شته كان گوراو بيت. وه له و سونگه يه وه هه ردوو تويزه ر باس له گرنگى بيرو باوه رى ئيسلامى و دان پينان به خوايه تى و يه كتاپه رستى خواى گه وره ده كهن، وه باس له جيا نه كردنه وهى دين و ده ولت ده كهن، وه باس له گرنگى هاوسه نگيه كى وورد له گوراو و نه گوراو هه كان له بريارى ئيسلامى و رپنمايه كاني ده كهن، وه به و شيوه كورته باس له تايبه تمه نديه كاني سيسته مى كارگيرى له هزرى ئيسلامى سه رده م دا ده خه نه روو، وه تويزينه وه يكه يان له سى ته وه ر پيگه اتوو: ته وه رى يه كه م سيسته مى بيرو باوه رى، وه ته وه رى دووه م سيسته مى ئايينى مه دهنى، وه ته وه رى سيه م جيگيرى بنماكان و گوراوى شيوه كان.

The Characteristic of adapting the system of administrative Islamic thought in the era

Asst. prof. Dr. Idrees Qadeer hamdameen

Department of Islamic Studies, College of Islamic science, Salaheddin University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq

Idrees.hamadameen@sud.edu.krd

Sameer Maml Muhammad

Department of Islamic Studies, College of Islamic science, Salaheddin University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq

Samir.maml.gardy@gmail.com

Keywords: *Characteristic, Administrative, System, Islamic, Thought,*

Abstract

The Characteristics of adapting the system of administrative Islamic thought of the era is considered the most important subject of the Political Field and society of the era, so it is separated from all messages and system, Whether religions or artificial. It is a divine system and its basic source is inspiration of Allah and the prophet's words. (Peace be upon him). It is a system that combines religion and state together cares about human and spiritual factors, and joins human beings in administrative Works and respect it and proves that no nation can live and build civilization if everything is not stable and cannot live if everything is changed.

From this point of view both researchers talk about the important of Islamic belief and ack now edging God and god's oneness, talk about the important of a detailed balanced in the changes and un changes in Islamic decisions and guidelines. So, it reviews briefly about the characteristics of adeptly the system of administrative Islamic thought of the era. Their research consists of three themes, the first axis of belief system, the second axis of the religious system, the third axis of stability of the principles and the change of shapes.